Distr.
GENERAL

S/RES/1181 (1998)
13 July 1998



مجلس الأمن

القرار ١١٨١ (١٩٩٨)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٣٩٠٢
المعقودة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٨

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة ذات الصلة وإلى البيانات الصادرة عن رئيسه،

وإذ يرحب بالجهود المستمرة التي تبذلها حكومة سيراليون لاستعادة أوضاع السلم والأمن في البلاد، واسترداد الإدارة الفعالة والعملية الديمقراطية والبدء في مهمة المصالحة الوطنية والتعمير والإنعاش،

وإذ يسلّم بالمساهمة الهامة التي تقدمها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا دعما لهذه الأهداف،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (S/1998/486 و Add.1)،

وإذ يلاحظ الأهداف التي حددتها الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا من أجل فريق المراقبين العسكريين التابع لها، حسبما جاءت في الفقرة ١٧ من تقرير الأمين العام،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء الخسائر في الأرواح وما يتعرض له شعب سيراليون، بما في ذلك اللاجئون والمشردون، من معاناة جسيمة من جراء استمرار هجمات المتمردين، وبصفة خاصة محنة الأطفال المتأثرين بالنزاع،

١ - يدين استمرار بقايا المجلس العسكري المخلوع وأعضاء الجبهة الثورية المتحدة في مقاومة سلطة الحكومة الشرعية، وأعمال العنف التي يرتكبونها ضد السكان المدنيين في سيراليون، ويطالبهم بإلقاء أسلحتهم على الفور؛

٢ - يؤكد ضرورة العمل على تحقيق المصالحة الوطنية في سيراليون، ويحث جميع الأطراف في البلد على التضافر من أجل بلوغ هذه الغاية، ويرحب بالمساعدة المقدمة من الأمين العام ومبعوثه الخاص في هذا الصدد؛

٣ - يرحب بالاقتراح الوارد في تقرير الأمين العام المؤرخ ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٨ بشأن إنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون؛

٤ - يلاحظ أن حكومة سيراليون اعتمدت خطة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج بالاتفاق مع البنك الدولي للإنشاء والتعمير وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيرهما من المانحين؛

٥ - يثني على الدور الإيجابي للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وفريق المراقبين العسكريين التابع لها في جهودهما الرامية إلى استعادة السلم والأمن والاستقرار في جميع أنحاء البلاد بناء على طلب حكومة سيراليون، ويلاحظ الدور الذي يؤديه فريق المراقبين العسكريين في تقديم المساعدة اللازمة لتنفيذ خطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج التي اعتمدتها حكومة سيراليون، بما في ذلك توفير الأمن وتحمل المسؤولية عن جمع الأسلحة وتدميرها؛

٦ - يقرر إنشاء بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون لفترة أولية مدتها ستة أشهر تنتهي في ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٩، ويقرر كذلك أن تتألف البعثة من عدد يصل إلى ٧٠ مراقبا عسكريا ومن وحدة طبية صغيرة تزود بما يلزم من المعدات ومن موظفي الدعم المدنيين وتكون ولايتها كما يلي:

(أ) رصد الحالة العسكرية والأمنية في البلد ككل، حسبما تسمح الأحوال الأمنية، وتزويد الممثل الخاص للأمين العام بمعلومات منتظمة عن هذه الحالة، خاصة بغية تحديد الوقت الذي تكون فيه الأحوال آمنة بما يكفي للقيام فيما بعد بعمليات نشر المراقبين العسكريين بعد المرحلة الأولى المبينة في الفقرة ٧ أدناه؛

(ب) رصد نزع السلاح وتسريح المقاتلين السابقين المجمعين في المناطق الآمنة من البلد، بما في ذلك رصد دور فريق المراقبين العسكريين في توفير الأمن وجمع وتدمير الأسلحة في المناطق الآمنة المذكورة؛

(ج) المساعدة على رصد احترام القانون الإنساني الدولي، بما في ذلك في مواقع نزع السلاح والتسريح، عندما تسمح الأحوال الأمنية بذلك؛

(د) رصد نزع السلاح والتسريح الطوعيين لأفراد قوات الدفاع المدني، حسبما تسمح الأحوال الأمنية؛

٧ - يقرر كذلك أن يجري نشر عناصر بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه، على النحو المبين في تقرير الأمين العام، على أن يتم نشر قرابة ٤٠ مراقبا عسكريا خلال المرحلة الأولى في المناطق التي يؤمنها فريق المراقبين العسكريين، والقيام بعمليات النشر اللاحقة

بمجرد أن تسمح الأحوال الأمنية بذلك، ورهنا بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وبتوافر المعدات والموارد اللازمة؛

٨ - يقرر كذلك أن تكون بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون بقيادة المبعوث الخاص للأمين العام، الذي سوف تتم تسميته ممثلا خاصا لسيراليون، وأن تستوعب البعثة مكتب المبعوث الخاص وموظفيه المدنيين، وأن يقوم طاقم الموظفين المدنيين المعزز وفقا لما أوصى به الأمين العام في الفقرتين ٧٤ و ٧٥ من تقريره بالمهام التالية، في جملة أمور:

(أ) إسداء المشورة لحكومة سيراليون وللمسؤولين في الشرطة المحلية بشأن ممارسات الشرطة والتدريب وإعادة التجهيز بالمعدات والتوظيف وبصفة خاصة بشأن ضرورة احترام المعايير المقبولة دوليا في عمليات الشرطة في المجتمعات الديمقراطية، وإسداء المشورة بشأن تخطيط عمليات إصلاح وإعادة تشكيل قوة الشرطة في سيراليون، ورصد التقدم المحرز في هذا الصدد، وذلك بالتنسيق مع الجهود الدولية الأخرى؛

(ب) الإبلاغ عن حالات انتهاك القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في سيراليون، ومساعدة حكومة سيراليون، بالتشاور مع وكالات الأمم المتحدة المعنية، في الجهود التي تبذلها تلك الحكومة من أجل تلبية احتياجات البلد في مجال حقوق الإنسان؛

٩ - يرحب بالتزام فريق المراقبين العسكريين بكفالة أمن أفراد الأمم المتحدة، ويرحب أيضا في هذا الخصوص باعتزام الأمين العام وضع ترتيبات أمنية لأفراد الأمم المتحدة مع رئيس الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا وإبرام اتفاق مركز البعثة مع حكومة سيراليون؛

١٠ - يقرر أن يتم نشر عناصر بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه عندما يبلغ الأمين العام المجلس بإتمام الترتيبات الأمنية وإبرام اتفاق مركز البعثة، ويقرر كذلك أن يبقي عملية نشر أفراد البعثة قيد الاستعراض في ضوء الأحوال الأمنية السائدة؛

١١ - يشدد على ضرورة التعاون التام والتنسيق الوثيق بين البعثة وفريق المراقبين العسكريين في أنشطتهما التنفيذية؛

١٢ - يطالب جميع الفئات والقوات في سيراليون بالاحترام التام لمركز أفراد بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون ولمركز المنظمات والوكالات التي تقدم المساعدة الإنسانية في جميع أنحاء سيراليون، واحترام حقوق الإنسان والالتزام بالقواعد السارية للقانون الإنساني الدولي؛

١٣ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء الأنباء الواردة عن تدفق الأسلحة عبر الحدود وتقديم الدعم إلى المتمردين في سيراليون، ويرحب باعتزام الأمين العام، حسبما جاء في تقريره، أن يعمل، بالتعاون مع

جميع الأطراف المعنية على اتخاذ الخطوات الكفيلة بالقضاء على هذه الأنشطة، ويؤكد من جديد في هذا الصدد التزام جميع الدول بالامتثال التام لأحكام الحظر المفروض على بيع أو توريد الأسلحة والأعتدة ذات الصلة إلى سيراليون بموجب القرار ١١٧١ (١٩٩٨) المؤرخ ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٨، وبإبلاغ اللجنة المنشأة بموجب القرار ١١٣٢ (١٩٩٧) المؤرخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ بجميع حالات انتهاك هذا الحظر؛

١٤ - يرحب بالجهود التي تبذلها حكومة سيراليون لتنسيق الاستجابة الوطنية الفعالة لاحتياجات الأطفال المتأثرين بالنزاع المسلح، وبتوصية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال في حالات النزاع المسلح الداعية إلى جعل سيراليون مشروعا من المشاريع النموذجية لتحقيق استجابة أكثر تضافرا وفعالية لاحتياجات الأطفال في سياق عملية إقرار السلام في فترة ما بعد النزاع؛

١٥ - يرحب كذلك بقرار الأمين العام بالدعوة إلى عقد مؤتمر رفيع المستوى لتعبئة المساعدة اللازمة لأنشطة حفظ السلام والاحتياجات الطارئة والإنسانية والتعمير والإنعاش في سيراليون؛

١٦ - يكرر مناشدته العاجلة للدول بتقديم تبرعات للصندوق الاستئماني الذي أنشئ لدعم أنشطة حفظ السلام والأنشطة المتصلة به في سيراليون، وتوفير الدعم التقني والسوقي لمساعدة فريق المراقبين العسكريين في الاضطلاع بدوره في مجال حفظ السلام، وتقديم العون لتيسير قيام الدول الأخرى الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بتقديم قوات إضافية لتعزيز انتشار فريق المراقبين العسكريين في سيراليون؛

١٧ - يحث جميع الدول والمنظمات الدولية على تقديم مساعدة إنسانية عاجلة إلى سيراليون، استجابة للنداء الموحد المشترك بين الوكالات الصادر في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٨؛

١٨ - يحث جميع الدول والمنظمات الدولية على تقديم المساعدة والمشاركة في المهام الطويلة الأجل المتمثلة في تعمير سيراليون وإنعاشها اقتصاديا واجتماعيا وتنميتها؛

١٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا أوليا إلى المجلس خلال ٣٠ يوما من اتخاذ هذا القرار ثم مرة كل ٦٠ يوما عن انتشار بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في سيراليون وعن التقدم الذي تحرزه البعثة في تنفيذ ولايتها، وأن يبلغ المجلس كذلك بالخطط المتعلقة بالمراحل اللاحقة لانتشار البعثة عندما تسمح الظروف الأمنية بتنفيذ هذه الخطط؛

٢٠ - يقرر أن يبقي هذه المسألة قيد نظره.
